

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

6260 - أخبرنا قتيبة بن سعيد عن مالك عن زيد بن أسلم عن بن وعلة المصري Y أنه سأل بن عباس عما يعصر من العنب قال بن عباس أهدى رجل لرسول الله A راوية خمر فقال له النبي A هل علمت أن الله D حرّمها وكلمة معناها فسار ولم أفهم ما سار كما أردت فسألت إنسانا إلى جنبه فقال له النبي A بم ساررته قال أمرته أن يبيعها فقال رسول الله A إن الذي حرّم شربها حرّم بيعها ففتح المزادتين حتى ذهب ما فيهما